المكاتب بل الابق ومغصوب عجز نزعه لا المنفعة في الاصح مالك والمغصوب والدين في الاصح
لا الزوجة في المختار ملكه والمدبر مثل والمكاتب عبده والمضاف كدار عبد زيد الحنفية والعبد
ونبع ويشبه خلافه للملك ولو برقا وعتق في الاصح خلاف اركب دابته وعتق ومسكنه لمسكونه
وقيل يحق ونبع قيل او ملكه ثالثها وكان والمضاف المملوك يتناول الحادث الحليمي خلاف
غيره ودار هذه فباعها واشترى غيرها هي والمصحح لا مصححه ودار هذه للتعيين وقيل الا اضافه
والى المرابع للمنتسب وذا الباب لذا المنفذ والمنصوب او كل وجه وباب ذا يتناول الجديد
في الاصح وما من به لموهوب الماضي لا ليبيع الحظ وغزلك لمغزوله ومن غزلها عام لا فيما
شراه او رفعته في الاصح بذكر الثوب او خيطه منه وارتدا واتزر بقميص مالها باشاره لبسه وثوب
لا افترش ورقد او تدثر في الاصح به او فتق ولو في ذا القميص لا الثوب والمعاد كباقي كتبا بآلته
ولبس يلدي خزا وشجا حلي ولبس الدرع والخف والنعل والخاتم لبس شيء لا جعل الخاتم
بخنصر رجل لبسه في الاصح وهذه السخلة والعبد والصبي والرطب والحنطة وكبرت وعتق
وشب وجف وطحنت غير المهاجيث عمل فيها احنث وهذه لا هذه الدار في المذهب فصارت
عرصة هي الامر والنهي والشتم وترديد الشعر بنفسه في الاصح لا قراءة القرآن القفال والتورية
وكذا التسبيح والتهليل والتكبير والدعاء في الاصح تكلم وذكر أن أحسن الثناء على الله لا احصي ثناء
عليك انت كما اثنيت على نفسك وحمد الله باجل التحاميد او بمجامع الحمد الحمد لله حمدا يوافي نعمه
ويكافي مزيده وافضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كلما
كلما ذكره الذاكرون وكلما سهى عنه الغافلون والحق انه معقب التشهد والقاضي لجنس قاضي
البلد او الموجود حالا في الاقوى او مطلقا وجه وارفع الى هذا رفع وان علم قبله ثالثها او معه او عزل
بلا قيد فضا وان اطلق في الاصح وان بادر فوجده ميتا او فمات بر في المذهب وفي امرأة القاضي طلق
وهو معزول تردد وضربه بمائة مشدوده ضربة وقيل مائة وبالعثكال قيل ومس كل مائة خشبة
قيل وشوط كالحد ولا اكلم زيدا او لا اسلم عليه فسلم على قوم هو فيهم واطلق في الاظهر او نوى الكل
في الاصح

في الاصح حنث لا ان استثناه ولو بالنية عكس دخوله في لا ادخل عليه في المذهب فلشغل وهو وحده
كاستثنائه وفعل تركه واذن لا يسمع في الاصح لا اخراجه في الاقيس وطأها في عينها وعلق بوطئي امته
بلا اذن زوجته اذن والاصح يقولها وان خرجت بغير اذني او خف تنحل بالخروج مرة ولو
باذن في المذهب وخف في اقوى خلاف ان خرجت به فعكس لا في كلما ويتؤان والا ذنت كلما
اردت وان اذن ورجع فعلا لا لم تنحل فعتم وخص الجنقون لحتى آذن او لغير حائم فنص
فالنص لا حنث ورجح هنا عكس الطلاق او لم يبدل لم يحج خفه غلطا فقيل انه ان لم يبق غير فلا والحق
ان اطلق فتعارض الوضع والعرف والا فناش والقلم لمبتري لا قصبة وعكس الرافعي والنسري
بستر امة و وطئ وانزال او بوطئ اذ مع ستر او انزال وجوه ولا اكلمه جواب كلمته اليوم لا بد في
الاصح او اليوم وغدا نعل دخول الليلة وثنية منعه كقوله ولا ويوما بليل لتالٍ والناس لواحد
وابتلاع ريقه شيء وصوم يوم ازمنه ولبس بامرصوم جوعا ولا خيانة مودع سرقة ولا التمكن
عندا ولا لغو شتما ولغنا ولا موت الجمعة بضرب الخميس فتلها ودفع القاضي البائع لا لمتبرع
اخذه ما عليه في المصحح القاضي وغمس منظف غير لبس غسله وتوقف غير والانطار
للتناول وادراك الظهر مع الامام لما قبل الركعة ونضل هذا لنضله ولا اساكنه شهر كذا الكل وقيل
بعض ككلمته ولبث نصف الليل الاخر مبيت والاصح ان لا املك اكثر من مائة وعنده دونها
للزائد وفي لا احنث او خلف تردد وان نحت شجرا اخر عودا لمثله وان لا ادخل هذه واشار
لبعض عام وان ضربه لخشية لشتم ضرب بالواجب وان تقدم خطلخروج معه ولا يعم
خاص سبب او نية كلا اشرب له ماء من عطش جواب المن ويصرف لمجاز كمسكنه بداره في
الحلف بالله واكل من هذه الشجرة لثمر والشاة للحمها فقط ومكرر الحلف يمين وقيل للناكد
والضيمران ريحان لا نحو الورد ولكن بتعريفه واختير النسوبه والمشموم عام لا لمسك وعود
وشم دهن الورد لبس شمه وفي جاف تردد وليقرأن الفراق بر حنبلا بلا تدبر والغد
من فجر الى زوال فعتا الى نصف الليل فوق نصف نبعه فسحر الى فجر والضحى من ارتفاع الشمس